العمود 2: على الضباط العاملين في الوحدات الخاصة؛
العمود 3: على ضباط سلك الصحة.
يشكل الحد العمري لأشخاص العمود 2 حدا يلزمهم بعده أن يغيروا إطارهم أو سلكهم.
المادة 68: يمكن الاحتفاظ بضباط الحرس الوطني لضرورة تتعلق بقطاع الحرس الوطني لمدة لا تتجاوز 4 سنوات ، و ذلك بعد تجاوزهم الحد العمري المبين في المادة 67 أعلاه بإستثناء الضباط الأعلون

الباب VI: الاستقالة

الفصل I: الاستقالة

المادة 69: تنتج الاستقالة أساسا، عن طلب يكتبه ضابط الحرس الوطني يبين فيه، دون لبس، رغبته في مغادرة الحرس الوطني.
لا تصبح الاستقالة سارية المفعول إلا بعد مصادقة الجهة التي تمتلك سلطة التعيين.
المادة 70: يفقد ضابط الحرس الوطني المستقيل رتبته نهائيا و لا يمكن إعادة دمجه في الحرس الوطني.

الباب VII: ترتيبات انتقالية ونهائية

المادة 71: لا تطبق ترتيبات المرسوم الحالي على ترقيات الضباط المسجلين سابقا على لائحة التقدم.
المادة 72: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم.
المادة 73: يكلف وزير الداخلية و اللامركزية و وزير الاقتصاد و المالية، كل في ما يعنيه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر، طبقا لطرق الاستعجال، وفي الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة النفط و الطاقة و المعادن

نصوص تنظيمية

مقرر مشترك رقم 0271 صادر بتاريخ 15 مارس 2017 يحدد لائحة المشتريات و السلع و الخدمات، المقام بها على السوق المحلية أو تلك المستوردة المرتبطة بالعمليات المعدنية و المعفية من الضريبة على القيمة المضافة.

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 111 (جديدة)، الفقرة (أ) من القانون رقم 2014– 008 الصادر بتاريخ 29 إبريل 2014 المعدل و المكمل لبعض أحكام القانون رقم 2008– 011 الصادر بتاريخ 27 إبريل 2008 المعدل و المكمل في 2009، 2012 و 2014 المتضمن للمدونة المعدنية و تحت طائلة الفقرة (ب) من نفس المادة يتم الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة لكافة المشتريات من السلع و الخدمات، المقام بها على مستوى السوق المحلية أو تلك المستوردة و المرتبطة ارتباطا مباشرا بالعمليات المعدنية و الضرورية لحسن تنفيذها و المتعلقة خصوصا بالمجالات التالية:

أ. التنقيب المعدني:
1- الإستكشاف؛
2- الحفر و التحاليل المعدنية و الرقابة؛
3- دراسات المصادر و الاحتياطات.

ب. تصميم و بناء المنجم و البنى التحتية للنقل المعدني و إزالتها:
1. الدراسات: الدراسات التعريفية، دراسات ما قبل الجدوى، دراسات الجدوى و الدراسات المحسنة؛
2. السلع و العقود المرتبطة ببناء المنجم؛
   - التجهيزات الفنية؛
   - التجهيزات الكهربائية؛
   - تجهيزات الأنابيب؛
   - معدات التحكم في العمليات و رقابة نظم المعالجة؛
   - تجهيزات البناء؛
   - التجهيزات المعدنية؛
   - وحدات مجمعة و التجهيزات و المنشآت.
3. تأجير التجهيزات لعمليات بناء المنشآت المعدنية؛
4. التزويد بالخرسانة المستعملة لغرض إقامة المنشآت المعدنية؛
5. العناصر الميكانيكية المرتبطة باستخدام الفولاذ للبناء و لوضع الأنابيب؛
6. الكهرباء و نظم الرقابة؛
7. الهندسة المعمارية؛
8. تسوية الأرض؛
9. التفريغ و الطرق المؤدية إلى الطرق القائمة؛
10. المحطة الكهربائية (التصميم، التزويد و البناء)؛
11. إقامة منشآت مؤقتة؛
12. قطاع الغيار؛
13. الهندسة، التزويد و البناء؛
14. أي استشاريين مكلفين بالبناء؛
15. اختبار ما قبل العمليات.

ج. الإستغلال المعدني
1) التجهيزات المعدنية المتحركة (شاحنات الخدمات، الجرافات و المصففات) المخصصة للعمليات المعدنية؛
2) طلقات التفجير المنجمية باستخدام المتفجرات؛
3) تجفيف مياه المناجم؛
4) الحفر المعدني؛
5) الجيولوجيا المعدنية؛
6) اللف المعدني؛
7) الشحن المعدني؛
8) المصالح الفنية المعدنية؛
9) تأجير التجهيزات لعمليات الإستغلال المعدني؛
10) تخزين المواد المعدنية و مخلفاتها؛
11) صيانة و تصليح السيارات المستخدمة و آليات التعدين و التجهيزات المعدنية؛
12) معالجة المواد المعدنية و مخلفاتها؛
13) تصليح و صيانة جميع التجهيزات المعدنية المشار إليها أعلاه؛

14) نقل و إرسال المعادن و مخلفاتها و المنتوج النهائي و شبه النهائي.

د. الخدمات المرتبطة بإعادة تأهيل الموقع عند نهاية الإستغلال

المادة 2: يكلف الأمناء العامون لوزارات الاقتصاد و المالية و النفط و الطاقة و المعادن، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 2017 – 062 صادر بتاريخ 24 مايو 2017 يقضي بمنح الرخصة رقم 2484 للبحث عن مواد المجموعة (2) في منطقة شمال البنية (ولاية داخلت انواذيبو) لصالح شركة National (NIP) Industry and ProspectIng.

المادة الأولى: تمنح الرخصة رقم **2484** للبحث عن مواد المجموعة (2) لمدة ثلاث (3) سنوات ابتداء من تاريخ توقيع رسالة تسلم هذا المرسوم لصالح شركة **National Industry and ProspectIng**و المسماة فيما يلي **NIP.**

المادة 2: تخول هذه الرخصة الواقعة في منطقة شمال البنية (ولاية داخلت انواذيبو) لصاحبها، في حدود محيطها و إلى ما لا نهاية في الأعماق، حقا حصريا للتنقيب و البحث عن مواد المجموعة (2).

يحدد محيط هذه الرخصة التي تساوي مساحتها 238 كم^2 بالنقاط 1، 2، 3 و4، ذات الإحداثيات المبينة في الجدول التالي:

النقاط	المنطقة	س	ص
1	28	414.00	2.339.000
2	28	428.00	2.339.000
3	28	428.00	2.322.000
4	28	414.00	2.322.000

المادة 3: تلتزم شركة **NIP**، بتنفيذ برنامج أشغال على مدى السنوات الثلاث المقبلة، يتضمن أساسا:

- اقتناء و تحليل المعطيات الجيولوجية و الجيوفيزيائية و الجيوكيميائية المتوفرة؛
- استطلاع جيولوجي أولي؛
- جيوفيزياء أرضية؛
- تنفيذ خنادق و أخذ عينات؛
- حملة حفر دوران عكسي و جزري.

و لإنجاز برنامج أشغالها تلتزم شركة **NIP**، باستثمار مبلغ لا يقل عن مائة و خمسين مليون (**150.000.000**) أوقية

كما يجب على الشركة مسك محاسبة طبقا للمخطط المحاسبي الوطني لجميع النفقات التي قيم بها و التي يتم تصديقها من طرف المصالح المختصة في المديرية المكلفة بالمعادن.

يجب على شركة **NIP** أن تباشر برنامج أشغالها في أجل أقصاه 90 يوما من تاريخ منح الرخصة، و إلا فإن الرخصة سيتم ّإلغاؤها

المادة 4: تتعهد شركة **NIP**، بإشعار الإدارة بنتائج أشغالها و خاصة النقاط المائية التي قد تعثر عليها في محيط رخصتها و كذلك الأماكن الأثرية.

كما يجب عليها أيضا احترام كافة الأحكام القانونية و التشريعية المتعلقة بالبيئة طبقا لترتيبات المرسوم رقم 2004– 094 الصادر بتاريخ 04 نوفمبر 2004 المعدل و المكمل بالمرسوم رقم 2007– 105 الصادر بتاريخ 13 أبريل 2007 المتعلق بدراسة التأثير على البيئة.

المادة 5: يجب على شركة **NIP**، فور الإشعار بهذا المرسوم، أن تقدم للإدارة المكلفة بالمعادن في ظرف 15 يوما، وثيقة تثبت إيداع مبلغ الضمانة المصرفية الخاصة بحسن تنفيذ الأشغال، و إلا فإن الرخصة سيتم ّإلغاؤها.

و يجب عليها أيضا أن تسدد، عند ذكرى تاريخ المنح، الإتاوة المساحية السنوية بمبلغ 4.000 و 6.000 أوقية/ للكم^2، على التوالي، للسنة الثانية و الثالثة من صلاحية الرخصة و إلا فإن الرخصة سيتم إلغاؤها.

المادة 6: يجب على شركة **NIP**، في حال تجديد رخصتها، أن تتقدم بالطلب إلى السجل المعدني أربعة أشهر على الأقل قبل تاريخ انقضائها، و إلا فإن الطلب سيتم رفضه.

كما يجب عليها، بمناسبة التجديد الأول و الثاني، أن تقلص، بالربع، مساحة رخصتها. و يجب أن يكون راجع هذه المساحة ضمن منطقة واحدة يتطابق شكلها مع التربيع المساحي للسجل المعدني.

هذا، و يجب على شركة **NIP**، كذلك إعطاء كل المعلومات المتعلقة براجع هذه المساحة للإدارة المكلفة بالمعادن. و لا يمكن لها بأي حال أن تطلب تحويل ملكية هذه الرخصة إلا بعد مضي 12 شهرا من صلاحيتها.